[298] باب صلاة العيدين، في الحديث الحادي عشر (1)، (و) (2) كثيرا. وإلى محمد بن الفضيل الكوفي: صحيح في باب فضل الصلاة، في الحديث الثامن والعشرين (3). [655] وإلى محمد بن الفيض: صحيح في التهذيب، في باب تفصيل أحكام النكاح، في الحديث الثالث عشر (4). قلت: وإليه في الفقيه (5): صحيح على الاظهر من وثاقة شيخه ابن مسرور، [انتهى]. [656] وإلى محمد بن القاسم (6): ضعيف في الفهرست (7).

_____ (1) تهذيب الاحكام 3: 130 / 280. (2) ما بين القوسين اثبتناه من (الحجرية)، وجامع الرواة 2: 517، وقد ضربت زيادة قد اتصلت به في (الاصل) سهوا، فطمست صورته. (3) تهذيب الاحكام 2: 242 / 960. (4) تهذيب الاحكام 7: 252 / 1088. (5) الفقيه 4: 107، من المشيخة، وللصدوق (قدس سره) طريق اخر إليه ذكره في المشيخة أيضا 4: 84، وقد وقع فيه داود بن إسحاق الحذأ الذي لم يوثق بكتب الرجال وقد يستدل على حسن الطريق بتقريب ان الحذأ صاحب كتاب، والصدوق قد التزم - كما في مقدمة الفقيه - بأن لا يروي إلا عن كتاب معروف معتمد عليه، وفيه تأمل. (6) الظاهر: هو محمد بن القاسم بن فضيل بن يسار النهدي الثقة الاتي برقم [658] الذي روى كتابه محمد بن خالد البرقي كما في فهرست الشيخ، ورجال النجاشي: 362 / 973، فلاحظ. (7) فهرست الشيخ: 155 / 697، والطريق ضعيف بأبي المفضل، وابن بطة، وفيه تعليق على طريقه المتقدم إلى محمد بن إسحاق القمي في الفهرست: 154 / 192، (*) = _____